



**SDAIA**

الهيئة السعودية للبيانات  
والذكاء الاصطناعي  
Saudi Data & AI Authority

# تقرير ملخص أبرز المرئيات والملحوظات الواردة حيال مشروع سياسة تحقيق القيمة من البيانات





## المقدمة

إنفاذاً لما ورد في البند (خامساً) من قرار مجلس الوزراء رقم (٤٧٦) وتاريخ ١٥/٧/١٤٤١هـ، القاضي بتعديل البند (ثالثاً) من الضوابط المطلوب مراعاتها عند دراسة وإعداد مشروعات الأنظمة وما في حكمها الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (٧١٣) وتاريخ ٣٠/١١/١٤٣٨هـ ليُصبح بالنص الآتي: "على كل جهة حكومية عند إعداد مقترح ذي صلة بالشؤون الاقتصادية والتنموية لمشروعات قواعد أو لوائح أو قرارات وما في حكمها ذات طابع تنظيمي -مما هو داخل في اختصاصها ولا يتطلب الرفع عنه- أن تنشره على المنصة الإلكترونية الموحدة لاستطلاع آراء العموم والجهات الحكومية على شبكة المعلومات العالمية (الإنترنت)، بما يمكن الجهات والأفراد المعنيين بأحكامه من إبداء مرئياتهم وملحوظاتهم حياله، ومن ثم تنشر ملخصاً بأهم ما تضمنته هذه المرئيات والملحوظات على المنصة. وللجهة تقدير نشر المقترحات ذات الصلة بالشؤون الأخرى، وملخصاً للمرئيات والملحوظات التي أبدت في شأنها"؛ أعدت الهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي هذا التقرير.

**المشروع:** مشروع سياسة تحقيق القيمة من البيانات.

**الجهة المالكة للمشروع:** الهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي.

**فترة الاستطلاع:** من تاريخ ١٠/١٢/٢٠٢٥م وحتى تاريخ ١٠/١/٢٠٢٦م.

**مدة الاستطلاع:** (٣٢) يوماً.

**وسائل الاستطلاع:** المنصة الإلكترونية الموحدة لاستطلاع آراء العموم والجهات الحكومية على شبكة المعلومات العالمية (منصة استطلاع).

**عدد المرئيات الواردة:** (١٠١) ملحوظة واردة من الجهات الحكومية والجهات الخاصة والأفراد. **الإجراء المتخذ:** تم تحليل جميع المرئيات المرتبطة بشكل مباشر بمشروع الوثيقة، ويجري العمل على إعداد مشروع الوثيقة.

## جدول المرئيات

رد الجهة المالكة للمشروع	الملاحظة	#
<p>مناسبة الملاحظة، وتؤخذ بعين الاعتبار عند مراجعة مشروع الوثيقة.</p>	<p>بالرغم من سلامة المبدأ - حماية البيانات الحكومية باعتبارها أصولاً وطنية- ، إلا أن النص بصيغته الحالية يواجه عدداً من الإشكاليات في سياق الملكية الفكرية، حيث إنه يقر الحق للبيانات -دون تحديد طبيعتها- كملكية فكرية، خلاف المنتجات التي تنتج عنها، والبيانات لا تحمي كحقوق إلا كقواعد بيانات مبتكرة في طريقة عرضها ونحوها. ونقترح حذف عبارة 'ولضمان المحافظة عليها كأصول وطنية، وتحفظ الجهة الحكومية بحقوق الملكية الفكرية الخاصة بالبيانات، لتكون صياغتها كالتالي: 'تعتبر البيانات التي تنتجها الجهات الحكومية أحد الأصول الوطنية التي ينبغي أن تتعامل معها هذه الجهات بما يحقق المصلحة العامة، ولا يجوز استخدامها من قبل أي جهة أخرى إلا بموجب اتفاقية مشاركة البيانات إذا كان الطرف الآخر من غير الجهات الحكومية، أو تطبيق ضوابط مشاركة البيانات إذا كان الطرف الآخر جهة حكومية، وذلك بحسب الأحوال المنصوص عليها في سياسة مشاركة البيانات، أما ما يتعلق بمنتجات البيانات، فيحق لأي جهة حكومية أن تطوّر منتجاً مبنياً على البيانات وأن تحتفظ بحقوق الملكية الفكرية المطوّرة؛ وفقاً لما تقضي به الأنظمة واللوائح ذات الصلة.'</p>	١.
<p>عدم مناسبة الملاحظة؛ حيث سيتم بيان الخطوات والإجراءات الخاصة بالسجل الوطني لمنتجات وخدمات البيانات في الآلية التي سيعدها مكتب إدارة البيانات الوطنية وفقاً للفقرة (٤) من البند (رابعاً) من مشروع الوثيقة.</p>	<p>توضيح آلية السجل الوطني: يقترح تزويد الجهات الحكومية بدليل إجرائي يوضح آلية التسجيل في السجل الوطني لتحقيق القيمة من البيانات، ومراحل التسجيل، والحد الأدنى من البيانات المطلوبة،</p>	٢.

	وذلك لضمان توحيد التطبيق بين الجهات.	
عدم مناسبة الملحوظة؛ نظراً لأن من المستقر عليه في التشريع أن يتم تعريف المصطلحات التي يتكرر ورودها في الوثيقة وقد يُشكل فهم المقصود منها.	نرى إضافة تعريف لعبارة "اقتصاد البيانات" في حال استخدام هذا المصطلح.	٣.
عدم مناسبة الملحوظة؛ حيث نص المبدأ السادس من سياسة البيانات المفتوحة على أنه يجب إتاحة البيانات المفتوحة للجميع مجاناً.	مقترح تعديل: ١. على الجهة الحكومية الالتزام بما يأتي: أ. عدم فرض مقابل مالي على مجموعات البيانات المفتوحة التي تلتزم الجهة بنشرها؛ وفقاً لسياسة البيانات المفتوحة. إلا إذا تطلب الأمر إجراء معالجة مسبقة للبيانات قبل إتاحتها للجهة تقديراً للتكلفة الخاصة بالمعالجة المسبقة.	٤.
عدم مناسبة الملحوظة، حيث يختلف ذلك بحسب الأدوار والمسؤوليات داخل الجهة.	المقترحات هي: - استحداث دور 'مسؤول منتج البيانات' ضمن الأدوار والمسؤوليات الأساسية في مكاتب إدارة البيانات. هذا الدور هو المسؤول عن التعامل مع البيانات كمنتج (Product) وليس مجرد أصل تقني حيث يشرف على دورة حياة المنتج من الفكرة إلى التسعير ثم الإطلاق والتحسين المستمر.	٥.
عدم مناسبة الملحوظة، حيث يختلف ذلك بحسب الأدوار والمسؤوليات داخل الجهة.	لا يوجد ذكر صريح لأدوار مثل: مالك البيانات ومكتب إدارة البيانات في الجهة وغيرها من الإدارات ذوات العلاقة. نقترح إضافة فقرة توضح أن الأدوار تُمارس وفق إطار حوكمة البيانات المعتمد لدى الجهة.	٦.
مناسبة الملحوظة، وتؤخذ بعين الاعتبار عند مراجعة مشروع الوثيقة من حيث مواعمة النص مع ما ورد في سياسة مشاركة البيانات بأن يتم تطبيق ضوابط مشاركة البيانات في حال كان أطراف مشاركة البيانات جهات حكومية.	لماذا تمت الإشارة إلى الاتفاقيات بين الجهات الحكومية في القواعد العامة (فقرة ٥)، بينما تنص سياسة مشاركة البيانات المُحدّثة على عدم إلزام الجهات الحكومية بالاتفاقيات، والاكتفاء بنماذج مشاركة البيانات بدلاً عنها؟	٧.

<p>عدم مناسبة الملحوظة؛ حيث توضح الآلية المتعلقة بمنح رخص استخدام البيانات للجهات الخاصة المنصوص عليها في القواعد العامة للاستخدام الثانوي للبيانات القواعد والإجراءات الخاصة بذلك.</p>	<p>أشارت السياسة في بند رقم ٤ إلى إمكانية منح رخصة الاستخدام للجهات الخاصة دون وجود آلية اتخاذ القرار أو معايير القبول والرفض، مما قد يؤدي إلى قرارات تقديرية غير منضبطة، وعليه ترى وزارة المالية مناسبة وضع آلية واضحة لاتخاذ القرار، ومعايير قبول ورفض موحدة لجميع الجهات الحكومية وذلك لتطبيق مبدأ عدم التمييز بين الجهات وأيضاً مبدأ تكافؤ الفرص بين المتنافسين في السوق.</p>	<p>٨</p>
<p>مناسبة الملحوظة، وتؤخذ بعين الاعتبار عند مراجعة مشروع الوثيقة.</p>	<p>لم تنص السياسة على الالتزام بمبدأ عدم التمييز بين الجهات المستفيدة من البيانات أو منتجاتها، مما قد يفتح المجال لممارسات مختلفة تؤثر على عدالة المنافسة، وعليه ترى وزارة المالية مناسبة إضافة بند يؤكد الالتزام بمبدأ عدم التمييز في إتاحة البيانات ومنتجاتها، وأن تكون جميع القرارات مبنية على أسس موضوعية ومعلنة.</p>	<p>٩</p>
<p>مناسبة الملحوظة، وتؤخذ بعين الاعتبار عند مراجعة مشروع الوثيقة من حيث إضفاء الوضوح على تعريف تحقيق القيمة من البيانات.</p>	<p>تعريف 'تحقيق القيمة من البيانات' تعريف عام جداً ويقترح تحسينه بتحديد المقصود بالقيمة مثلاً وأنواعها وآلية قياسها</p>	<p>١٠</p>
<p>مناسبة الملحوظة، وتؤخذ بعين الاعتبار عند مراجعة مشروع الوثيقة.</p>	<p>مناسبة أن تتم إضافة قسم من السياسة يوضح الهدف من السياسة حتى تتكون عملية الفهم للقارئ بشكل كامل حول أهداف ومتطلبات السياسة.</p>	<p>١١</p>
<p>عدم مناسبة الملحوظة؛ حيث تم تعريف "منتجات البيانات" في الفقرة (٣) من البند (أولاً) من مشروع الوثيقة.</p>	<p>نرى إضافة تعريف لعبارة "المنتج المبني على البيانات" بما يحقق وضع حوكمة لاحتفاظ الجهات بملكياته الفكرية، خصوصاً في الحالات التي تطور فيها الجهات بيانات مدخلة تابعة لجهات أخرى، وقد تتضمن أجزاء من المنتج خارج اختصاصاتها.</p>	<p>١٢</p>
<p>عدم مناسبة الملحوظة، نظراً إلى عدم ارتباط الملحوظة بالهدف من مشروع الوثيقة.</p>	<p>جهود واضحة مشكورة، بحكم التخصص في مجال الحوسبة السحابية</p>	<p>١٣</p>

	<p>اعتقد من المهم التعامل مع البيانات بصورة سلسلة وهي كالآتي: دورة حياة القيمة: (جمع → تنظيم → تحليل → منتجات → عوائد) والتميز بين القيمة (الاقتصادية، الاجتماعية، الابتكارية) كما نعلم أن البيانات هي النفط القادم. ووضع نماذج متقدمة لتحقيق القيمة في بيئة الحوسبة السحابية يسمى Data-as-a-Service (DaaS) مما يعزز البعد الاقتصادي والاستثماري للبيانات. من الجيد أيضاً أن تكون هناك بيانات متاحة وجاهزة للذكاء الاصطناعي للقيام بالنماذج التنبؤية والتي يبنى عليها اتخاذ القرار الذكي.</p>	
<p>عدم مناسبة الملحوظة، اكتفاءً بما سيصدر من الجهات المختصة فيما يتعلق بممارسة الهيئات والمؤسسات العامة وما في حكمها فرض المقابل المالي للخدمات والأعمال التي تقدمها.</p>	<p>سياسة تحقيق القيمة من البيانات واضحة وشاملة، وتعكس إطاراً متكاملًا للاستفادة من البيانات ودعم اتخاذ القرار. ومع ذلك، نود التأكيد على أهمية إضافة آلية موحدة للتسعير ضمن السياسة، بحيث يتم تنظيم وتسقيف تسعير البيانات وفق معايير واضحة وعادلة. ويهدف ذلك إلى ضمان توحيد منهجية التسعير بين جميع الجهات، وتحقيق العدالة والشفافية، ومنع أي تفاوت غير مبرر في الأسعار، بما يدعم الاستخدام الأمثل للبيانات ويعزز الثقة بين الجهات المستفيدة.</p>	.١٤
<p>مناسبة الملحوظة، وتؤخذ بعين الاعتبار عند مراجعة مشروع الوثيقة.</p>	<p>لتعزيز منع الممارسات الاحتكارية يفضل إضافة بند صارم: 'لا يجوز منح حقوق حصرية لجهة خاصة واحدة للحصول على بيانات معينة لفترة طويلة'، لضمان عدم احتكار السوق. يجب أن تكون البيانات متاحة لجميع المنافسين في القطاع الخاص بنفس الشروط والأسعار</p>	.١٥
<p>عدم مناسبة الملحوظة؛ حيث تضمنت الفقرة الفرعية (هـ) من الفقرة (١) من البند (ثالثاً) من مشروع الوثيقة على مراعاة أحكام نظام حماية البيانات الشخصية.</p>	<p>ورد المبدأ بصيغة توجيهية، ويقترح إلزام الجهات بإجراء تقييم أثر الخصوصية قبل أي مبادرة لتحقيق القيمة لضمان الامتثال بالمبدأ.</p>	.١٦

<p>عدم مناسبة الملحوظة، حيث يختلف ذلك بحسب الأدوار والمسؤوليات داخل الجهة.</p>	<p>١٧. نرى تحديد الإدارة الداخلية المسؤولة عن تطبيق ومواءمة ممارسات تحقيق القيمة من البيانات، هل هي مكتب إدارة البيانات أو التحول الرقمي أو وحدات الأعمال</p>
<p>عدم مناسبة الملحوظة، اكتفاءً بما سيصدر من الجهات المختصة فيما يتعلق بممارسة الهيئات والمؤسسات العامة وما في حكمها فرض المقابل المالي للخدمات والأعمال التي تقدمها.</p>	<p>١٨. إدراج ضوابط لتسعير منتجات وخدمات البيانات لتراعي: طبيعة البيانات. مستوى حساسيتها. الغرض من استخدامها. الأثر المتوقع.</p>
<p>عدم مناسبة الملحوظة؛ نظراً إلى أن من المستقر عليه في التشريع أن يتم تعريف المصطلحات التي يتكرر ورودها في الوثيقة وقد يُشكل فهم المقصود منها.</p>	<p>١٩. تعزيز الاتساق ومواءمة التعاريف والمفاهيم الواردة في السياسة مع سياسات البيانات ذات العلاقة. ٥-إضافة تعريفات للمصطلحات المهمة مثل: الملكية الفكرية. اقتصاد البيانات.</p>
<p>عدم مناسبة الملحوظة، حيث يختلف ذلك بحسب الأدوار والمسؤوليات داخل الجهة.</p>	<p>٢٠. تحديد الأدوار والمسؤوليات داخل الجهات بما يعزز وضوح الحوكمة وفاعلية التطبيق.</p>
<p>عدم مناسبة الملحوظة، نظراً إلى عدم ارتباط الملحوظة بالهدف من مشروع الوثيقة.</p>	<p>٢١. يمكن الاستفادة من تجارب الشركات الرائدة في التقنية مثل مشروع ناتيكت Project Natick الذي نفذته شركة مايكروسوفت حيث قامت ببناء مركز بيانات تحت الماء وتم استخدام الطاقة المتجددة بنسبة ١٠٠% وحقق موثوقية أعلى.</p>
<p>عدم مناسبة الملحوظة؛ حيث سيتم بيان الخطوات والإجراءات الخاصة بالسجل الوطني لمنتجات وخدمات البيانات في الآلية التي سيعدها مكتب إدارة البيانات الوطنية وفقاً للفقرة (٤) من البند (رابعاً) من مشروع الوثيقة.</p>	<p>٢٢. تحديد توقيت التسجيل: يقترح توضيح ما إذا كان التسجيل في السجل الوطني مطلوباً قبل اعتماد منتج البيانات أو بعد اعتماده داخلياً، لضمان مواءمة الإجراءات الداخلية مع المتطلبات الوطنية. وكذلك توضيح هل يكون التسجيل قبل المواءمة مع مركز تنمية الإيرادات غير النفطية وأخذ موافقتهم أم بعدها.</p>
<p>عدم مناسبة الملحوظة، اكتفاءً بما سيصدر من الجهات المختصة فيما يتعلق بممارسة الهيئات والمؤسسات العامة وما في حكمها فرض المقابل المالي للخدمات والأعمال التي تقدمها.</p>	<p>٢٣. هذه الخطوة ننتظرها جميعاً كعاملين في مجال تحقيق القيمة من البيانات، وهي بلا شك خطوة مهمة لتعزيز الممارسات ورفع مستوى النضج في</p>

القطاع. وأوّد لو يتم تضمين نماذج استرشادية تساعد الجهات في التطبيق العملي، خاصة فيما يتعلق بـ: • آلية تسعير البيانات: مع أمثلة أو منهجيات يمكن للجهات الاستفادة منها.



**SDAIA**

الهيئة السعودية للبيانات  
والذكاء الاصطناعي  
Saudi Data & AI Authority